197852 ـ توفي أخوها المتزوج قبل وفاة أبيها ، فمن له الحق في الميراث بعد وفاة أبيها ؟

السؤال

توفي أبي منذ شهر وخلّف بيتاً مكتوباً باسمه ، ولي أخ توفي منذ ثمان سنوات بحادث سيارة مخلّفاً زوجة ، وأنا البنت الوحيدة في العائلة ، وأمّي ما زالت حيّه وقد كانت الزوجة الوحيدة لأبي ، وهناك أيضاً أخوان لأبي وأربع أخوات . فكيف تُقسّم التركة بين كل هؤلاء ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الورثة محصورين بما جاء في السؤال ، فإن التركة تقسم بينهم كالآتي :

للبنت النصف : لقوله تعالى : (وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ) سورة النساء/11 .
وللزوجة الثمن : لقوله تعالى: (وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ) النساء/12 .

وباقي التركة للإخوة الأشقاء ، ذكوراً وإناثاً ، للذكر مثل حظ الأنثيين ؛ لقول الله تعالى : (وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ) النساء/176.

أما أخوك المتوفى قبل والدك فلا حظ له من التركة ؛ لأن من شروط الإرث تحقق حياة الوارث ؛ وبناء عليه : فلا حظ لزوجته التي توفي عنها .
وللاستزادة ينظر جواب سؤال رقم : (94838) .

والله أعلم .